



أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل ، فسجد وسجد الناس

عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل ، فسجد وسجد الناس حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها ، حتى إذا جاء السجدة ، قال: «يا أيها الناس إنا نُمَرُّ بالسُّجود ، فمن سجد ، فقد أصاب ومن لم يسجد ، فلا إثم عليه ولم يسجد عمر رضي الله عنه » وفي رواية: «إن الله لم يفرض السُّجود إلا أن نشاء».

[صحيح] [رواه البخاري]

معنى الحديث: "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة " عند قوله تعالى: {وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يُسْتَكْبِرُونَ * يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ} [النحل: ٤٩ ، ٥٠] "نزل ، فسجد وسجد الناس" نزل من على المنبر وسجد على الأرض وسجد الناس معه. "حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها" أي: بسورة النحل ، "حتى إذا جاء السجدة" أي: حتى إذا قرأ الآية التي فيها سجدة ، وتأهب الناس للسجود لم يسجد رضي الله عنه ، ومنعهم من السجود كما في رواية الموطأ : "فتهياً الناس للسجود فقال على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا" ثم قال رضي الله عنه : "يا أيها الناس إنا نُمَرُّ بالسُّجود ، فمن سجد ، فقد أصاب ومن لم يسجد ، فلا إثم عليه" يعني: نُمَرُّ بالآيات التي فيها سجدة ، فمن سجد فيها فقد أصاب السنة ومن لم يسجد فلا إثم عليه. "ولم يسجد عمر رضي الله عنه " لبيان أن سجود التلاوة ليس واجبا. وفي رواية: «إن الله لم يفرض السُّجود إلا أن نشاء» أي : لم يوجبه علينا إلا إن شئنا السُّجود سجدنا وإن لم نشأ لم نسجد. وفي رواية: "يا أيها الناس ، إنا لم نُؤمر بالسُّجود" فالحاصل: أن هذا الأثر من أمير المؤمنين قاله في خطبة الجمعة ، أمام الصحابة كلهم ، فلم يُنكر عليه أحد منهم؛ فدل على عدم المعارضة ، فحينئذ يكون قول الصحابي حجة ، لاسيما الخليفة الراشد ، الذي هو أولى باتباع السنة ، وبحضور جميع الصحابة ، فيكون إجماعاً.

معاني الكلمات

لا توجد



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

